

شرح معاني الآثار

696 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا زهير بن عباد قال ثنا يزيد بن عطاء عن أبي إسحاق عن علقمة والأسود قالا قال بن مسعود فذكر ٧ نحوه ففي هذا الحديث ما يدل أن النبي A قعد للغائط في مكان ليس فيه أحجار لقوله لعبد A ناولني ثلاثة أحجار ولو كان بحضرته من ذلك شيء لما احتاج إلى أن يناوله من غير ذلك المكان فلما أتاه عبد A بحجرين وروثة فألقى الروثة وأخذ الحجرين دل ذلك على استعماله الحجرين وعلى أنه قد رأى أن الاستجمار بهما يجزيه مما منه الاستجمار بالثلاث لأنه لو كان لا يجزيه الاستجمار بما دون الثلاث لما اكتفى بالحجرين ولأمر عبد A أن يبغية ثالثا ففي تركه ذلك دليل على اكتفائه بالحجرين فهذا وجه هذا الباب من طريق تصحيح معاني الآثار وأما من طريق النظر فإننا رأينا الغائط والبول إذا غسلا بالماء مرة فذهب بذلك أثرهما أو ريحهما حتى لم يبق من ذلك شيء أن مكانهما قد طهر ولو لم يذهب بذلك لونهما ولا ريحهما احتيج إلى غسله ثانية فإن غسل ثانية فذهب لونهما وريحهما طهر بذلك كما يطهر بالواحدة ولو لم يذهب لونهما ولا ريحهما يغسل مرتين احتيج إلى أن يغسل بعد ذلك حتى يذهب لونهما وريحهما فكان ما يراد في غسلهما هو ذهابهما بما أذهبهما من الغسل ولم يرد في ذلك مقدار من الغسل معلوم لا يجزيه ما هو أقل منه فالنظر على ذلك أن يكون كذلك الاستجمار بالحجارة لا يراد من الحجارة في ذلك مقدار معلوم لا يجزيه الاستجمار بأقل منه ولكن يجزيه من ذلك ما أذهب بالنجاسة مما قل أو أكثر وهذا هو النظر وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن رحمهم الله تعالى